

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الجواب حامداً ومصلياً

۱۔ ادارہ اخوت سے قرضہ لینا جائز ہے۔ (جوب ۸۶۵، ۳۶) قرض دینے کیلئے ادارہ کو مختلف اعمال کرنے پڑتے ہیں اگر انکے اخراجات کو پورا کرنے کیلئے فارم کی 100 روپے نہیں مقرر کجائے تو اسکی بھی گنجائش ہے۔ تکافل کی مد میں 200 روپے لینا بھی جائز ہے بشرطیکہ تکافل کا نظام شریعت کے اصولوں کے مطابق قائم کیا گیا ہو۔

فی البحوث للشيخ المفتي محمد تقى العثماني حفظه الله ورعاه (۲۰۳۱) لا مانع شرعاً من ان يطالب البنك مستقرضيه بآداء مبلغ مقابل التكاليف الاداريه التي تحملها في تقويم المشروعات ومتابعة تنفيذها مادام ذلك المبلغ لا يتجاوز التكاليف الفعلية الواقعة في ذلك المشروع خاصة فان كان من الممكن تحديد هذه التكاليف بدقة فهو الانسب الاوفق باحكام الشرعية فانه لا غبار على جوازه، وان لم يمكن تحديد التكاليف الفعلية بالنسبة الى كل مشروع خاصة، فمن الجائز ايضا ان يطالبهم البنك لا بالتكاليف الواقعية فحسب بل بعمولة الاجراءات الادارية التي يقوم بها البنك قبل دفع القرض او بعده مادامت هذه العمولة لا تتجاوز اجر المثل على مثل هذه الاعمال فان الذي لا يجوز مطالبة الربح او الاجر عليه هو عمل القرض بنفسه اما الاعمال الادارية بالنسبة لذلك القرض فلا يجب شرعاً ان تكون بحاقبة. والله سبحانه اعلم

البرر
احقر
۱۲ رجب ۱۴۳۵ھ



خليل احمد اعظمی

دارالافتاء جامعہ دارالعلوم کراچی

۱۳ شعبان المعظم ۱۴۳۵ھ

